A 15 التاريخ : المرفقات:

## نموذج سياسة

# تعارض المالح

للحمعيات الأهلية

ترخيص/ ٣٠٩٣



A 15 التاريخ: المرفقات:

### تمهيد

- تحترمُ جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالبجادية خصوصيةً كل شخص يعمل لصالحها ، وتَعدُ ما يقوم به من تصرفاتٍ خارجَ إطار العمل ليس من اهتمامها إلا أنَّ الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناءَ ممارسةِ أيّ أنشطةِ اجتماعيةِ أو مالية أو غيرها قد تتداخلُ بصورةِ مباشرةِ أو غير مباشرةِ مع موضعيته ،أو ولائهِ للجمعية مما قد ينشأ معه عارض في المصالح.
- تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها وذلك لتفادي أن تؤثّر المصلحة ا لشخصية والعائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية أو أن يتَحّصلَ من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

## نطاق وأهداف السياسة

- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقو انين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكُم تعارض المصالح ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية واللائحة الأساسية للجمعية؛ تأتي هذه السياسة استكمالاً لها دون أن تحل محلها.
- تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، وبشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة ومديري الجمعية التنفيذيين وجميع موظفها و متطلعها.
- يشمل تعارض المصالح ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء أو غيرهم من أفراد العائلة.
- تُعدُّ هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- تُضّمن الجمعية العقود التي تبرمها مع الأشخاص الخارجيين أو غيرهم نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أى أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.





## مسئوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- يجوز للمجلس تكوبن لجان محددة أو تكليف أحد لجانها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرارمع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- يجوز لمجلس الإدارة وفق السلطة التقديرية أن يقرر بشأن كل حالة على حدة الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة أو الذي قد ينشأ في سياق عملهم الجمعية <mark>سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تع</mark>يقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتو افق مع مصالح الجمعية.
- عند ما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الاجراءات المنظمة لذلك.
- لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم من عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
  - يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة ويبلغ ج<mark>ميع موظفي الج</mark>معية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
  - يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبه او إجراء التعديلات اللازمة عليها.

## حالات تعارض المصالح

 لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدى رأياً أو يتخذ قراراً أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية وتكون لديه في نفس الوقت إمَّا مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأى المطلوب منه إبداؤه أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأى أو القرار أو التصرف، إذ تنطوى حالات تعارض المصالح على انتهاك لسربة أو إساءةِ لاستعمال الثقة وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعةِ للولاء للجمعية.

ترخيص/ ٣٠٩٣

A 15 التاريخ: المرفقات:

- هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المو اقف إلا أنها بالضرورة لا تغطى جميع المو اقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلى:
- 1) ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركا أوله صلة بأي نشاط أوله مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل ونشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئولياته تجاه الجمعية.
- 2) ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
- 3) ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- 4) ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم وتعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
  - الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- 6) الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- 7) إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكًا خاصًا للجمعية والتي يطلع عليها بحكم العضوبة أو الوظيفة ولو بعد تركه الخدمة.
- 8) قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- 9) تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أوسعيه التعامل معها.
- 10) قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فو اتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- 11) استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظِهر تعارض في المصالح فعلياً أو محتمل أو استغل أوقات دوام الجمعية أو موظفها أو معداتها أو منافعه الغير مصالح الجمعية أو أهدافها أو إساءةِ استخدام المعلومات المتحصلةِ من خلال علاقةِ الشخص بالجمعيةِ لتحقيق مكاسب شخصية أوعائلية أو مهنية أو أي مصالح أخري.

المرفقات:

التاريخ:

A 15

الالتزامات

على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالى:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديا أو معنوباً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعيةً.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحى بذلك.
    - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوبا.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح في حال وجوده أوفي حال طلب الجمعية ذلك.

## متطلبات الإفصاح

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية حيثما انطبق والحصول على مو افقتها في كل حالة حيثما اقتضت الحاجة سواء انطوت على تعارض فعلى أو محتمل للمصالح أولا.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/الزوجات/الزوج والأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على مو افقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل



A 15 التاريخ : المرفقات:

وبيان الإفصاح في غضون 30 يوما من تغيير الوظيفة، كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

يعرّض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على مو افقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

## تقارير تعارض المصالح

- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية والإدارية.
  - تودع جميع نماذج إفصاح موظفى أو متطوعي الجمعية لدى الإدارة.
- يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريرا خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي <mark>يقدمه</mark> للجمعية ا<mark>لعمومية.</mark>
- تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريرا سنوباً يُعرض على مجلس الإدارة يُوضّح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها. وحيث إنّ هذه السياسة تُعد جزءا لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين <mark>لصال</mark>حها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

		تعهد وإقرار
	وبصفتي	أقروأتعهدأنا
معية التحفيظ بالبجادية ، وبناء عليه أو افق و أقر وألتزم بما	ة تعارض المصالح الخاصة <mark>بج</mark>	بأنني قد اطلعت عل سياسة
صية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقع عضو	على أي مكاسب أو أرباح شخ	فها وأتعهد بعدم الحصول
ي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض	الجمعية وبعدم استخدام أ	مجلس إدارة أو موظف في
أخرى.	<mark>قائي أو استغلالها لأي منفعة</mark> أ	الشخصية أو أقاربي أو أصد
		"ti
	***************************************	التوقيع:
		التاريخ:ا// ه
		المو افقا/م

	ودية	السع	ربية	الع	لملكة
--	------	------	------	-----	-------

المَعْيِنةُ الْحَيْرَةُ لِجَافِيَةً فِطْ الْعُرَاكِ الْكِيمَالِكِهَا لِكُوْ

ترخیص/ ۳۰۹۳



اعرسا	*			
التاريخ	:	/	/	٤١ هـ
المرفقات				

					4
لح	مص	71	افصد	ذج	نمو

<ul> <li>هل تملك أيَّ مصلحةً ماليةً في أيِّ جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟</li> </ul>
نعم 🦳
ע ⊖ צ
<ul> <li>هل يملك أيُّ فردٍ من أفراد عائلتك أيَّ مصلحةً ماليةً في أيِّ جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟</li> </ul>
نعم 🤇
オ 〇
حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه <mark>يجب عليك</mark> الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أيّ عما

					7 199		B W 0	N.				
		har	دي	صدارالميلا	تاريخ الإ	116	رالهجري	تاريخ الإصدا				
المصلحة المالية	هل ترتبط	هل	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	رقم	المدينة	نوع	اسم
الإجمالية	الشركة	حصلت	7	The state of the s		12	6		السجل		النشاط	النشاط
(%)	بعلاقة	على	1	100	1			6	أو			d
	عمل مع	مو افقة	7	1		1	2	A STATE OF THE STA	رخصة		A	
	الجمعية؟	الجمعية؟							العمل			9
											The same	

تجاري أو وجود مصلحة مالية في أيِّ أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أيِّ من أفراد عائلتك.

سِبًا <mark>(مثل منصِب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك</mark> في أعمال أو أنشطة أو	• هل تتقلد مند	Þ
لدى أيِّ جهة أخرى غير الجمعية ؟	لديك عضوية	
	a 91 (	)

، يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الزوجات/الزوج/الأبناء والبنات) منصبًا (مثل منصب عضو	• هل	)
مجلس إدارة أولجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أيِّ جهة أخرى غير		
54.9.4	-11	

نعم	$\bigcirc$
1	$\cup$

٧ 🔾

٧ ()



A 18 التاريخ: المرفقات:

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و/ أو المشاركة في أيّ أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أيّ من أفراد عائلتك.

هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على مو افقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأى أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها؟
  - نعم 🔾
    - ٧ ()

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب علي<mark>ك الإفصاح عن تفاصيل ال</mark>هدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أيّ من أفراد عائلتك.

					7.4	Section of	autil.	تاريخ تقديم الهدية	تاريخ تقديم الهدية		
								الميلادي	الهجري		
قيمة الهدية تقديريا	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبلت الهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	الجهة	اسم مقدم الهدية

أقر أنا الموقع أدناه أنا جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع: